

الجمهورية التونسية
رئاسة الحكومة

تونس في 02 فيفري 2013

منشور عدد: 8

من رئيس الحكومة

إلى

السيدات و السادة الوزراء و كتاب الدولة

حول مواصلة الحكومة الحالية القيام بمهامها إلى حين مباشرة الحكومة

و بعد، طبقا لأحكام الفصل 19 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية فإن استقالة الحكومة لا تكون نافذة إلا بعد مباشرة الحكومة الجديدة مهامها.

عليه فإن مهام الحكومة الحالية لا تعتبر منتهية إلا بعد مباشرة الحكومة الجديدة مهامها بصفة فعلية و تعهد أعضاءها بالملفات الراجعة لهم بالنظر. لذا فإن السيدات و سادة الوزراء و كتاب الدولة مدعوون إلى مواصلة ممارسة صلاحياتهم على الوجه المعتاد إلى حين مباشرة أعضاء الحكومة الجديدة لمهامهم.

تحية من السيدات و السادة الوزراء و كتاب الدولة العمل على تنفيذ أحكام هذا

المنشور. والسلام

محمد ساوي (المجيب الرسمي)

رئيس المجلس الدستوري